قـــرارات

وزارة النقل

قرار رقم ٦٦١ لسنة ٢٠٢٢

صادر فى ٢٠٢٢/١١/٥

وزير النقل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم الهيئة العامة للطرق والكبارى ؛

وعلى قرار وزير النقل رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تحديد الطرق الحرة والسريعة والرئيسية وجهات الإشراف عليها ؛

وعلى كتاب الهيئة العامة للطرق والكبارى المؤرخ ٢٠٢٢/٨/١٤ ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تنقل تبعية طريق دمياط / بورسعيد فى المسافة من كم (١١,١٠٠) إلى كم (٢٣,٨٠٠) من الهيئة العامة للطرق والكبارى إلى هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

(المادة الثانية)

على المختصين تعديل الخرائط المساحية والكشوف المنوه عنها بقرار وزير النقل رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه بحيث يتضمن الطريق المحدد بالمادة السابقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير النقل

فريق / كامل عبد الهادى الوزير